

أحكام القرآن

@ 17 \$ المسألة الخامسة قوله تعالى (! . \$) !

الأعمال كلها □ خلق وتقدير وعلم وإرادة ومصدر ومورد وتصريف وتكليف وفائدة هذا التخصيص أن العرب كانت تقصد الحج للاجتماع والتظاهر والتناضل والتنافر والتفاخر وقضاء الحوائج وحضور الأسواق وليس □ فيه حظ يقصد ولا قرينة تعتقد فأمر □ سبحانه بالقصد إليه لأداء فرضه وقضاء حقه ثم سامح في التجارة على ما يأتي بيانه إن شاء □ \$ المسألة السادسة قوله (! . \$) !

روي عن ابن عباس أنه قرأ والعمرة بالرفع للهاء وحكى قوم أنه إنما فر من فرض العمرة وهذا لا يصح من وجهين .

أحدهما أن القراءة ينبني عليها المذهب ولا يقرأ بحكم المذهب .

الثاني أنا قد بينا أن النصب لا يقتضي ابتداء الفرض فلا معنى لقراءة الرفع إلا على رأي من يقول يقرأ بكل لغة وقد بينا ذلك في موضعه من القسم الأول من علوم القرآن \$ المسألة السابعة قوله تعالى (! . \$) !

هذه آية مشكلة عضلة من العضل فيها قولان .

أحدهما منعتم بأي عذر كان قاله مجاهد وقتادة وأبو حنيفة .

الثاني منعتم بالعدو خاصة قاله ابن عمر وابن عباس وأنس والشافعي وهو اختيار علمائنا ورأي أكثر أهل اللغة ومحصلها على أن أحصر عرض للمرض وحصر نزل به الحصر